رابط المادة على منصة باحث

مختارات

حكم الرضى باليمين

أحمد الصقعوب

لكن هل يجب على الانسان ان يرظى بكل حلف بالله عز وجل حتى ولو اعتقد كذب الحالف نقول لا يخلو الانسان من حالات الحالة الاولى ان تكون اليمين اه يعني من الجهة الشرعية - 00:00:00

عند الخصومة نتوجه الى الانسان اليمين فاذا حلف المنكر اذا طلب بشيء ولم توجد بينة ثم توجهت اليه اليمين فحلف فهنا يجب على الانسان ان ينصاع لهذا الامر يجب الرضا والقناعة باليمين. وان كانت في نفسها - 00:00:20

اه يعني غير صحيحة يعني لو كان الحالف كاذبا ولو كان الحالف كاذبا. فاليمين النزاع في الظاهر لكنها لا تغير اه الحكم في الباطن لا تغير الحكم في الباطن النوع الثاني ان تكون في غير الامور الشرعية مثل قلت له - 00:00:43

هل ذهبت؟ فقال لا والله. هل فعلت؟ فقال لا والله. هذا لا يخلو من حالات الحالة الاولى ان تعلم كذبة او يغلب على ظنك انه كاذب. فهذا لا يلزمك ان تصدق - 00:01:07

الحالة الثانية ان تجهل الحال صادق ولا كاذب ولا يغلب على ظنك شيء وهنا لا بد ان ترضى من حلف له بالله فليرضى. ومن لم يرضى فليس من الله. نعم - 00:01:23